

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 200 @

قال النووي في التقريب : ((الصحابة كلهم عدول ، من لابس الفتن وغيرهم ، بإجماع من يعتد به)) . .

وقيل : يجب البحث عن عدالتهم مطلقاً . وقال المازري في شرح البرهان : لسنا تعني بقولنا : ((الصحابة عدول)) كل من رآه يوماً ما ، أو زاره ، أو أجمع به لغرض وانصرف وإنما يعني به الدين لا زموه وعزروه ونصره . فإذا قال الراوي عن رجل من الصحابة ولم يسمه ، كان ذلك حجة ، ولا يضر الجهالة لثبوت عدالتهم على العموم : * * * .

19 - بيان معنى لصحابي .

((هو من لقي النبي مؤمناً بهن ولو ساعة ، سواء روى عنه أم لا . وإن كانت اللغة تقتضى أن الصحاب هو من كثرت ملازمته ، فقد ورد ما يدل على إثبات الفضيلة لمن لم يحص منه إلا مجرد اللقاء القليل ، والرؤية ، ولو مرة . ولا يشترط البلوغ ، لوجود كثير من الصحابة الذين أدركوا عصر النبوة ، ورووا ولم يبلغوا إلا بعد موته ؛ ولا الرؤية ، لأن من كان أعمى مثل ابن أم مكتوم ، وقد وقع الاتفاق على أنه من الصحابة ، ويعرف كونه صحابياً بالتواتر والاستفاضة ، وبكونه من المهاجرين أو من الأنصار)) . * * * .

20 - تفاضل الصحابة .

في شرح النخبة : ((لا خفاء يرجحان رتبة من لازمة ، وقاتل معه ، أو قتل معه تحت رأيته ، على من لم يلازمه ، أو لم يحضر معه مشهداً ، وعلى من كلمه يسيراً ، أو ما شاه قليلاً ، أو رآه على بعد ، أو في حاله الطفولية ؛ وإن كان شرف الصحبة حاصلًا للجميع ، ومن ليس له منهم سماع منه ، فحديثه مرسل من حيث الرواية ، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة ، لما نالوه من شرف الرؤية)) . انتهى .